

التأويل في مختلف المذاهب والآراء

قال ابن الأنباري: «فُسِّرَ حديث ابن عباس تفسيرين: أحدهما: من قال في مشكل القرآن بما لا يعرف من مذهب الأوائل من الصحابة والتابعين، فهو متعرض لسخط الله. والآخر - وهو أثبت القولين وأصحهما معنىً - : من قال في القرآن قولاً يعلم أن الحق غيره، فليتبوأ مقعده من النار». وقال: «وأمّا حديث جندب عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من قال في القرآن برأيه فأصاب، فقد أخطأ» [249] فحمل بعض أهل العلم هذا الحديث على أن الرأي معنيٌّ به الهوى: من قال في القرآن قولاً يوافق هواه، لم يأخذه عن أئمة السلف، فأصاب، فقد أخطأ، لحكمه على القرآن بما لا يعرف أصله، ولا يقف على مذاهب أهل الأثر والنقل فيه». وقال ابن عطية: «ومعنى هذا أن يُسأل الرجل عن معنى في كتاب الله عز وجل، فيتسوّر عليه برأيه [250]، دون نظر فيما قال العلماء، أو اقتضته قوانين العلوم؛ كالنحو والأصول، وليس يدخل في هذا الحديث أن يفسّر اللغويّون لغته والنحويّون نحوه، والفقهاء معانيه، ويقول كل واحد باجتهاده المبني على قوانين علم ونظر، فإن القائل على هذه الصفة ليس قائلًا بمجرد رأيه» [251]. وقال القرطبي تعقيباً على هذا الكلام: «هذا صحيح، وهو الذي اختاره غير واحد من العلماء، فإن من قال في القرآن بما سنج في وهمه وخطر على باله، من غير استدلال عليه بالأصول، فهو مخطئ، وإن من استنبط معناه بحمله على الأصول المحكمة، المتفق على معناها، فهو ممدوح.